

الرقابة و التدقيق الشرعيين على المصارف الإسلامية

خاص بماستر 1: معاملات مالية.

مقدمة:

- يتم ذكر تعريف الرقابة الشرعية و مشروعيتها و أهميتها في عمل المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية ، ثم ذكر أهمية التدقيق الشرعي، و مدى تكامله مع الرقابة الشرعية في تسديد عمل البنوك الإسلامية.

أولاً: الرقابة الشرعية: تعريفها، ووظيفتها، وأهميتها

1- تعريف الرقابة الشرعية: ذكر الفقهاء لها عدة تعريفات منها:

- وضع ضوابط شرعية مستمدة من الأدلة الشرعية، ثم متابعة تنفيذها للتأكد من صحة التنفيذ¹.
و عرفها حسين شحاتة: بأنها متابعة و فحص و تحليل كافة التصرفات و السلوكات التي يقوم بها الأفراد و الجماعات و المؤسسات و الوحدات و غيرها للتأكد من أنها تتم وفق الأحكام و قواعد الشريعة الإسلامية، و ذلك باستخدام الوسائل و الأساليب الملائمة المشروطة و بيان المخالفات و الأخطاء و تصويبها فوراً، و تقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة الملاحظات و النصائح و الإرشادات و سبل التطوير إلى الأفضل²

و عرفها آخر بأنها: جميع العناصر و الأنشطة الرقابية التي تستخدم للتأكد من مطابقة أعمال البنك الإسلامي للشريعة

1 - يوسف الشبلي، الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية، ص4.

2 - حسين شحاتة، الرقابة الشاملة في المصارف الإسلامية، 57

و عرفتھا شركة الراجحي المصرفية بأنها: التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة و القرارات المعتمدة من جهة الفتوى³، و عليه فالرقابة الشرعية جهاز من الفقهاء و الخبراء تستعين به المؤسسات المالية الإسلامية و المصارف لأجل تسجيل مابقة عقودها و تصرفاتها المالية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

2- **مشروعية الرقابة الشرعية:** تستمد الرقابة الشرعية مشروعيتها من نصوص كثيرة و مبادئ و قواعد تشريعية منها: كل نصوص الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، كقوله تعالى: **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**⁴

و قوله تعالى: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**⁵.

- و وجه الدلالة أن هاتين الايتين تدعوان بعمومهما إلى الامر بالمعروف و النهي عن المنكر، سواء كان متعلقا بالعبادات أو المعاملات أو غيرها، و لاشك أن مراعاة المصارف للأحكام الشرعية في معاملاتها هو من المعروف الذي يجب الأمر به، كما أن عدم التزامها بهذه الأحكام هو من قبيل المنكر الذي يجب النهي عنه

و ذكر أحد الباحثين⁶ إن أساس فكرة تكوين هيئات شرعية للمؤسسات المالية الإسلامية راجع إلى

الأصل الشرعي المجمع عليه الذي حكته الامام الشافعي في الرسالة والغزالي في الإحياء، وهو أنه لا يجوز للمكلف أن يُقَدِّمَ على أمر حتى يعلم حكم الله فيه.

وعلى ذلك قال القرافي⁷ في الفروق: فمن باع وحب عليه أن يتعلم ما عينه الله وشرعه في البيع، ومن آجر وحب عليه أن يتعلم ما شرعه الله في الإجارة، ومن قارض وحب عليه أن يتعلم حكم الله في القراض... الخ.

3 - راجع موقع شركة الراجحي المصرفية www.alrajhibank.com.sa

4 - سورة آل عمران 104

5 - سورة آل عمران، 110

6 - نزيه حماد، في فقه المعاملات المصرفية 359، 361.

وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يُرسلُ إلى السوق من يتولى إخراج التاجر الذي لا يحسن معرفة الأحكام الشرعية للبيع والشراء منه⁸.

كما روي عن الإمام مالك أنه كان يأمر الأمراء، فيجمعون التجار والسوقة، ويعرضونهم عليه، فإذا وجد أحد منهم لا يفقه أحكام المعاملات، ولا يعرف الحلال من الحرام، أقامه من السوق، وقال له: تعلم أحكام البيع والشراء، ثم اجلس في السوق.

- ولما كان القائمون على إدارة الأعمال والأموال في المؤسسات المالية الإسلامية لا يُحسنون معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بما يريدون التعرض إليه والإقدام عليه من صنوف العقود والمعاملات المالية مسّت الحاجة إلى إيجاد هيئة شرعية متخصصة في هذا المجال إلى جانبهم، تتولى تعريفهم بما يحلّ وما يحرم في نطاق عملهم، عن طريق الفتاوى والقرارات المتعلقة بتصرفاتهم وأنشطتهم، ثم فحص ومراجعة سائر ما صدر عنهم منها، لتأكيد والتثبيت من أن جميع متعاقدات ونشاطات وممارسات المؤسسة المالية متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية⁹.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الفكرة كانت معروفة ومطبقة علمياً في العصور الإسلامية السالفة. وقد أشار إلى ذلك صاحب الفتاوى البزازية بقوله: "لا يحل لأحد أن يشتغل بالتجارة ما لم يحفظ كتاب البيوع. وكان التجار في القديم إذا سافروا استصحبوا معهم فقيها يرجعون إليه في أمورهم."

- إن دور الهيئة الشرعية ليس مقتصرًا على المنح والإرشاد أو مجرد إبداء الرأي والإفتاء فيما يعرض عليها من أعمال المؤسسة فحسب، بل لا بد من كون قراراتها وفتاواها ملزمة للمؤسسة، ولا بد لها أيضاً من متابعة وفحص ومراجعة ومراقبة كل نظام أو عقد أو إجراء أو علاقة مالية للمؤسسة، من أجل تدارك أي خلل قبل وقوعه، وإصلاح أي خطأ فور وقوعه بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية. وإن أداء هذا الدور يتطلب من الهيئة أن تسلك في عملها وفي علاقاتها مع إدارة المؤسسة

7 - القرافي الفروق، 16/2.

8 - ابن شاس، الجواهر الثمينة، 385/2.

9 - نزيه حمتد، المرجع السابق، 360.

المالية وهيئاتها المختلفة - بالإضافة إلى إبداء الرأي والإفتاء - ما يسلكه مراقب الحسابات (الخارجي) من وسائل واختصاصات¹⁰.

3- التكيف الفقهي لعمل هيئة الرقابة الشرعية:

يمكن القول أننا بصدد مزيج من عدة تكييفات فقهية مشروعة و هي:

أولاً: الإفتاء، و ذلك لأن هذه الهيئة تقوم من جملة ما تقوم به بدور المفتي في الإجابة عن الأسئلة و الاستفسارات الواردة إليها، و مثالها قرارات هيئة الراجحي في مجلدين.

ثانياً: الوكالة بأجر، و ذلك لأن هذه الهيئة موكلة من المودعين و المساهمين في المصرف الإسلامي للتأكد من انسجام أعمال المصرف مع أحكام الشريعة مقابل أجر يحصلون عليه.

ثالثاً: الحسبة: و ذلك لأن هذه الهيئة تقوم بمراقبة أعمال المصرف الذي تتبع إليه فأشبه عملها عمل المحتسب في السوق.

رابعاً: الإجارة: و ذلك لأن هذه الهيئة تقوم بتصويب المخالفات التي يقع فيها المصرف و تدقيق أعماله وفقه لأحكام الشريعة الإسلامية ، مقابل مكافأة شهرية أو سنوية يدفعها المصرف لأعضائها، و هذه الأعمال و التصرفات كلها مشروعة¹¹.

4- أعمال و مهام الرقابة الشرعية: تتولى الرقابة الشرعية بالمصارف الإسلامية المهام التالية:

- الإفتاء و وضع منهجه تيسيراً و عزيمة و الرد على التساؤلات و التصدي للنوازل.

- تجميع الفتاوى و متابعة تنفيذ توصيات اللجنة

- اعتماد الجوانب الشرعية في عقد التأسيس و النظام الأساسي و السياسات المتبعة في أعمال المصرف

¹⁰ - نزيه حماد، ص 362.

¹¹ - الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، علي المناصير، ضمن أعمال ملتقى الصيرفة الإسلامية في أربعة عقود، ص 52، الأردن 2017.

- إبداء الرأي الشرعي في المنتجات التي يطرحها المصرف، و الرأي الشرعي قد يكون ملزماً خاصة إذا تعلق بمتطلبات صحة العملية شرعاً.

- القيام بعمليات المراجعة، و هي تشمل مراجعة كل الأعمال و العمليات و العقود، و كذا مراجعة الفتاوى السابقة

- تقديم و اقتراح الحلول الشرعية الممكنة لمشكلات المعاملات المالية التي لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية و المساهمة في إيجاد البدائل للمنتجات المخالفة للقواعد الشرعية.

- تقوم الهيئة بتبادل المعلومات و تعميم المعرفة المتعلقة بأعمال المؤسسات المالية الإسلامية لكافة الناس و العمل على تحريك الطاقات الكامنة في المجتمع و دفع الناس الى تبني الحلول الشرعية و التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية¹²

-- الرقابة السابقة: وهي عبارة عن النظر وإبداء الرأي الشرعي فيما يعرض عليها من موضوعات ووسائل تتعلق بأعمال المصرف وأنشطته، بحيث لا يعمل في أي صيغة أو نشاط أو نموذج عقد جديد إلا بعد عرضه على الهيئة للنظر وإبداء الرأي فيه، وكذلك دراسة جميع الاتفاقات التي يعتمدها المصرف إبرامها مع مراسلته أو مع السماسرة أو مع المصارف الأخرى أو مع الشركات للتحقيق من موافقتها لأحكام الشرع.

-- الرقابة اللاحقة: وهي عبارة عن قيام أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بمراجعة جميع أعمال المصرف ومعاملاته ووسائل أنشطته وعقوده للتحقيق من سلامتها من أية مخالفة شرعية عند التطبيق، وذلك باتباع أسلوب العينات العشوائية أي اختيار بعض الأعمال وبعض العقود على سبيل العينات للاطمئنان على حسن سير العمل وفقاً للأحكام الشرعية¹³.

12 - علي جمعة، موسوعة فتاوى المعاملات المالية، دار السلام، مصر، ج18 ص 42/41.

13 - نزيه حماد، مرجع سابق، ص

بالإضافة إلى ذلك تقوم هيئة الرقابة الشرعية بالسعي لإيجاد مزيد من الصيغ الشرعية الملائمة لأنشطة المصرف الإسلامي لمواكبة التطور في الأساليب والخدمات المصرفية.

وهكذا عن طريق الرقابة السابقة تراجع الهيئة وتعتمد العقود والأساليب التي تدير عليها المؤسسة المالية الإسلامية في أعمالها من مشاركة ومضاربة ومراجعة وصرف وسلم وإجارة واستصناع ... الخ بحيث تكون في مضمونها وصياغتها متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ... وعن طريق الرقابة اللاحقة، فإن الهيئة تصبح مطمئنة إلى سلامة جميع أعمال ونشاطات المؤسسة من أي خلل أو خطأ في التنفيذ والتطبيق.

5- أهداف هيئة الرقابة الشرعية: و قد حددها كثير من الفقهاء في:

- تحقيق التزام المصرف و المؤسسة بالأحكام الشرعية

- العمل على إيجاد الصيغ و العقود و النماذج المعتمدة شرعا، بتطوير تلك المتبعة في مجال المصارف أو تقديم البدائل الشرعية لها كلما أمكن ذلك.

- إثراء فقه المعاملات بتطوير الصيغ المعتمدة و استحداث صيغ و منتجات جديدة ، و تطوير البحث في العمل المصرفي الإسلامي، و مثاله المعايير الشرعية (لأيوفي).

- المساعدة في تأهيل العاملين و تدريبهم و تطوير البحث في الاقتصاد الإسلامي، و العمل المصرفي الإسلامي

- العمل على توحيد الأسس و الأحكام الشرعية التي يبنى عليها العمل المصرفي¹⁴ بإصدار الفتاوى الشرعية و التوصيات و القرارات و الاستشارات .

وبناء على ما تقدم من معطيات ومبادئ عرقت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين "هيئة الرقابة الشرعية" بأنها: "جهاز مستقل من الفقهاء التخصيصين في فقه

14 - تقنين عمل هيئة الرقابة الشرعية، بن صر عبد السلام، ص 72، ضمن أعمال مؤتمر الصيرفة الإسلامية، الاردن 2017.

المعاملات، ويجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون من المتخصصين في مجال المؤسسات المالية الإسلامية، وله إلمام بفقهاء المعاملات¹⁵. ولا شك أن ضم عناصر اقتصادية ومصرفية إلى الهيئة الشرعية يحقق التمازج المطلوب بين الثقافتين والخبرتين الشرعية والعصرية، مما يهيئ الوصول إلى تخريج أو اجتهاد جماعي صائب في أمور المعاملات المالية المستجدة.

ثم حددت وظيفتها ودورها بأنه: "توجيه نشاطات المؤسسة ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية" ثم أوضحت عقب ذلك بأن: "فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة"، وهذا الإلزام يجعل الفتاوى والقرارات في قوة الحكم القضائي، لا مجرد تبين وإيضاح للحكم الشرعي¹⁶ فحسب، إذ من المعلوم شرعا أن الفرق بين الفتوى والحكم القضائي يكمن في كون الفتوى مجرد تبين الحكم الشرعي للسائل عنه، أما القضاء فهو تبينة والإلزام به. وفي ذلك يقول البهوتي في كشف القناع: "المفتي: هو من يبين الحكم الشرعي ويخبر به من غير إلزام. والحاكم: من يبينه - أي الحكم الشرعي - ويلزم به. فامتاز بالإلزام"¹⁷.

6- أقسام الرقابة الشرعية: و هي عموما ثلاثة

- هيئة الفتوى: والتي يقع على عاتقها إصدار الفتاوى والتأصيل الشرعي لآليات العمل المصرفي، وتكون على مستوى كل مصرف، حيث تعنى بالناحية النظرية وإيجاد البدائل الشرعية والحلول العملية لمشكلات المصارف الإسلامية.
- هيئة التدقيق الشرعي: والتي تعمل على متابعة تنفيذ الفتاوى وتوصيات هيئة الفتوى، وتكون على مستوى كل مصرف، حيث تعنى بالناحية العملية، أي التأكد من إدارة المصرف بالحدود المرسومة لها من الناحية الشرعية والتزامها بتوجيهات هيئة الفتوى والفتوى الصادرة منها.

15 - معيار الضبط رقم 1 لهيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعتمد في 1996/6/16.

16 - جمال الدين عطية، البنوك الإسلامية، ص 72

17 - انظر، نزيه حماد، مرجع سابق، 364

- الهيئة العليا للرقابة: وتكون على مستوى المصارف كافة، حيث تشكل مرجعية لجميع أجهزة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتقوم هذه الهيئة بمراجعة الأسس النظرية والشرعية التي تقوم عليها المنتجات المالية الإسلامية، والتأكد من سلامة التطبيق العملي للمنتجات وموافقته للمبادئ والأحكام الشرعية حيث تقوم بمراجعة العقود والمستندات والآليات والمقاصد للمنتجات المالية الإسلامية قبل عملية تصنيف تلك المنتجات من الناحية الفنية والشرعية.

ثانياً: التدقيق الشرعي، تعريفه و دور المدقق الشرعي

يعد التدقيق الشرعي من الصناعات الحديثة في المؤسسات المالية الإسلامية ذلك مما يستدعي التعرف على ماهيته في هذه النقاط:

1- تعريف التدقيق الشرعي : له تعريفات كثيرة منها: أنه "عملية فحص وتحليل أنشطة وأعمال وعمليات المؤسسة المعنية، من قبل جهة مستقلة للتأكد من إجراءاتها وفق أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية على أساس الفتاوى الصادرة بخصوصها، وذلك باستخدام أساليب ووسائل مهنية متخصصة لبيان صحة أو أخطاء التطبيق، وتقديم التقارير للجهات المعنية بهدف إجراء التعديلات اللازمة وتطوير الأداء."¹⁸

و عرفه بعض الباحثين بقوله: هو " نشاط تأكيدي، استشاري، موضوعي، مستقل، داخل المنشأة، مصمم لمراقبة وتحسين إنجاز أهداف المنشأة، من خلال التحقق من اتباع المؤسسة للضوابط والأحكام الصادرة من قبل الهيئة الشرعية، وكذلك السياسات والخطط والإجراءات اللازمة لتنفيذ المنتجات الشرعية، واقتراح التحسينات اللازم إدخالها حتى تصل المؤسسة إلى درجة الالتزام الشرعي الأمثل."¹⁹

¹⁸- شفيقة بوزيد: التكامل بين محاسبي التدقيق والتدقيق الشرعي وأثره على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، 2013م، ص98.

¹⁹- نادر السنوسي العمراني: أثر المعايير الشرعية في كفاءة التدقيق الشرعي، ص 54

و عليه فالمدقق شرعي غير المراقب الشرعي، إذ يقوم بمراقبة و التحقق من عمل المصرف وفق قرارات هيئة الرقابة، و يتابع إجراءات التنفيذ و سلامة عملية التمويل و يسجل الملاحظات.

2- خصائص التدقيق الشرعي، و أهدافه: و من خلال التعاريف السابقة تظهر لنا أهم خصائص التدقيق الشرعي و هي إجمالاً:

- فحص نظام الرقابة الشرعية.
- يقوم المدقق بإبداء الرأي الفني المحايد والمستقل حول مدى التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية في معاملاته و عقوده المبرمة .
- قياس مستوى المسؤولية الاجتماعية والتنمية .
- قياس الكفاءة في تشغيل الأموال ، و تسجيل الملاحظات حول النقائص
- قياس الفعالية في استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة.
- وضع خطة شاملة للتدقيق والمراجعة تشتمل على وحدة قياس زمنية، ومراحل إنجاز محددة ويجري تحديثها سنويا ويجب أن تستند إلى الملاحظة الميدانية، ويكون مصادق عليها من قبل رئيس هيئة الرقابة الشرعية ورئيس مجلس إدارة المصرف²⁰.

3- أهمية التدقيق الشرعي:

تتجلى أهمية التدقيق الشرعي في عدد من العناصر التي تمثل مزايا بالنسبة لتعزيز الثقة لدى المساهمين وجمهور المتعاملين بالجودة الشرعية للمصرف الإسلامي ومدى مطابقتها أعماله لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مما يؤكد التزام المصرف بما يضمنه نظامه الأساسي من اشتراط موافقة جميع أعماله لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال القيمة التي يضيفها تقرير المدقق الشرعي

-إن تطبيق التدقيق الشرعي يحقق التأثير الإيجابي والفعال باتجاه تقويم وتطوير عمل هيئة الرقابة الشرعية داخل المصرف الإسلامي، ذلك أن طبيعة عملية التدقيق الشرعي تتطلب تنظيم أعمال هيئة الفتوى والرقابة الشرعية وضبط جودة أدائها من أجل حفظ أعمال المصرف من المخالفات الشرعية -رفع جودة التطبيق العملي للحلول المالية والإقتصادية المتوافقة مع الأحكام الشرعية.

4- أنواع التدقيق الشرعي:

• ينقسم التدقيق الشرعي إلى قسمين هما: ²¹:

• التدقيق الشرعي الداخلي:

التدقيق الشرعي الداخلي هو فحص مستقل وموضوعي لمدى التزام المصرف بمبادئ الشريعة وأحكامها ومقررات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية في ممارسة جميع أنشطته، يقدم قيمة تحوطية واستشارية وإرشادية للمصرف يساعده في تحقيق أهدافه ويشمل الفحص للعقود والاتفاقيات والسياسات والمنتجات والمعاملات وعقود التأسيس والنظم الأساسية والقوائم المالية والتقارير وخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات الفحص والمراقبة التي يقوم بها مفتشو البنك المركزي. ²².

• التدقيق الشرعي الخارجي

يعرف التدقيق الشرعي الخارجي على أنه "التدقيق الذي يقوم به مدقق شرعي خارجي، ويهدف إلى مساعدة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في تكوين رأي بشأن التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية."

كما يعرف أيضا على أنه "عملية يقوم بها شخص مؤهل مستقل تتضمن فحص أعمال المؤسسة المالية الإسلامية والعقود المبرمة بهدف إعطاء رأي عن مدى التزام الإدارة بالضوابط

²¹- شفيقة بوزيد: التكامل بين التدقيق المحاسبي والتدقيق الشرعي وأثره على أداء المالي للمصارف الإسلامية، ص99-100.
²² قسم مراقبة المصارف الإسلامية: ضوابط هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي والامتثال الشرعي في المصارف الإسلامية، البنك المركزي العراقي، 2018م، ص14.

والتوصيات والفتاوى الصادرة عن الهيئة والمعايير الشرعية الصادرة عن AAOIFI وعن الجامع
الفقهية والندوات والمؤتمرات المصرفية"

وإن الذي يفصل بين وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي، ووظيفة التدقيق الشرعي الخارجي هو
الهيكل التنظيمي للمصرف الذي يبدأ بمجلس إدارة المصرف. فأي جهاز للتدقيق الشرعي يخضع لأي
مستوى إداري ضمن الهيكل التنظيمي من حيث التعيين والعزل والمكافأة والمساءلة والتقرير يعد جهة
داخلية، وأي جهاز للتدقيق الشرعي يخضع من حيث التعيين والعزل والمكافأة والمساءلة والتقرير
للجمعية العمومية للمصرف وهي جهة خارج الهيكل التنظيمي للمصرف، يعد جهة خارجية.

5- الفرق بين التدقيق الداخلي والخارجي:

- يمكن توضيح الفرق بين التدقيق الشرعي الداخلي والتدقيق الشرعي

الخارجي من خلال الجدول التالي:

التدقيق الشرعي الداخلي	التدقيق الشرعي الخارجي	
تحسين وتقوية نظام الرقابة الداخلية وتفعيل الالتزام	شهادة حول الالتزام ومدى متانة نظام الرقابة الشرعية الداخلية	الهدف ونطاق العمل
غير مستقل عن المصرف ويتبع اداريا لها وفتيا الى الهيئة الشرعية.	مستقل عن المصرف ويقدم التقرير الى الهيئة الشرعية وبدورها الى المساهمين.	الاستقلالية والتبعية والعلاقة بالهيئة الشرعية

تنظيم المهنة	لا يوجد	لا يوجد
المعيار	فتاوى وإرشادات الهيئة والمجامع والمعايير الشرعية	فتاوى وإرشادات الهيئة والمجامع والمعايير الشرعية
الرقابة والمخاطر	التعرف على المخاطر الشرعية وعمل على تفعيل نظم الرقابة الداخلية تجاهها.	التعرف على المخاطر الشرعية وقياس قدرة الرقابة الداخلية على مواجهتها.

23

6- التديق الشرعي في المصارف الاسلامية:

- يلاحظ المتابع مدى جدية المصارف الاسلامية في الاستجابة لقرارات، وفتاوى وملاحظات وتوصيات هيئات الفتوى والرقابة الشرعية لديها، أنه يمكن تقسيم هذه المصارف إلى ثلاثة أقسام، هي:

- **القسم الأول:** مصارف لم تكتف بوجود هيئة الفتوى والرقابة الشرعية

لديها، فقامت بتأسيس أقسام مستقلة للتديق الشرعي ويعمل فيها عدد كافي من الموظفين ذوي الخبرة والكفاءة، بهدف تدقيق معاملات المصرف والتأكد من انسجامها مع الأحكام الشرعية، ومما

²³ شفيقة بوزيد: مرجع سابق. ص 233

لاشك فيه أن ها النمط يعد من أفضل الطرق في مسألة التدقيق الشرعي على معاملات المصرف وأنشطته²⁴.

• **القسم الثاني:** مصارف لم تكتف بهيئة الفتوى والرقابة الشرعية لديها،

فقامت بتعيين مدقق شرعي واحد، ليكون حلقة وصل بين هيئة الفتوى والرقابة الشرعية وبين المصرف، ومما لا شك فيه أن هذا النمط من التدقيق غير كاف، إذ لا يمكن لمدقق واحد أن يقوم بتتبع تلك المعاملات، وذلك بسبب كثرتها وتشعبها.

• **القسم الثالث:** مصارف تكتفي بوجود هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لديها، ولم تعين مدققا شرعيا واحدا، وإنما تكتفي هيئة الفتوى فيها بأخذ عينة عشوائية من المعاملات المصرفية، وذلك لتأكد من مدى انسجامها مع الشريعة الإسلامية، ومدى التزام المصرف بقراراتها وتوصياتها، وهذا النمط من التدقيق غير كاف، لأن هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لا يمكنها أن تحيط بكل معاملات المصرف وأنشطته²⁵.

7: - مجالات عمل التدقيق الشرعي

تتمثل أهم مجالات عمل المدققين الشرعيين في المصارف الإسلامية في المهام العمليات الفحص والتدقيق على المستندات والدفاتر والسجلات والملفات والعقود والاتفاقيات للتأكد من أنها مطابقة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والفتاوى الصادرة عن المعاملات المستحدثة:

- بيان الملاحظات والمخالفات والأخطاء وأوجه القصور في تنفيذ الأحكام والمبادئ الشرعية وإبلاغها إلى المنفذين من خلال المراقب الشرعي.

²⁴ عيد الفتح العزام: الصيرفة الإسلامية بعد أربعة عقود على نشأتها، المؤتمر العلمي المحكم الدولي الثاني عشر كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية جامعة الزرقا، ط1، للنشر الوراق- الاردن ، 2017م، ص55.
²⁵ - عيد الفتح العزام: الصيرفة الإسلامية بعد أربعة عقود على نشأتها، ، 2017م، ص55.

-تقديم التوصيات والإرشادات والنصائح اللازمة لتصويب المخالفات والأخطاء لتجنب وقوعها في المستقبل.

-تجميع المسائل التي تحتاج إلى إجابات أو فتاوى ورفعها إلى المراقب الشرعي والذي يرفعها بدوره إلى هيئة الرقابة الشرعية للحصول على إجابات عنها.

-حضور بعض الاجتماعات التي لها علاقة بمسألة الفتوى والرقابة الشرعية مثل اجتماعات قسم الرقابة المالية الداخلية.

-إعداد تقارير دورية ترفع إلى المراقب الشرعي عن نتائج عملية التدقيق الشرعي، وتقييم الأداء بصفة عامة من المنظور الشرعي ليرفعها بدوره إلى مجلس الإدارة.

-متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات كل من هيئة الرقابة الشرعية والمراقب الشرعي.

-وأى أعمال أخرى توكل إليهم داخلية في نطاق الفتوى والرقابة الشرعية.

سيتم بيان كيفية تأكد المدقق الشرعي من صحة معاملة المراجعة في المصرف الإسلامي فيما

يلي:

على هيئة التدقيق الشرعي في عمليات المراجعة للآمر بالشراء التأكد مما يلي:

- الاطلاع على عقد بيع المراجعة للآمر بالشراء بين المصرف والعميل مشتملا على تفاصيل البضاعة ومقدار الأرباح وطريقة السداد ومدته، وفترة السماح وأي شروط أخرى، والتأكد من صحة العقد وخلوه من الربا.
- الإطلاع على بيان مواصفات وثمان البضاعة المطلوبة من الأمر بالشراء (أو فاتورة عرض الأسعار).

- الإطلاع على فاتورة شراء بإسم المصرف الإسلامي صادرة عن مورد البضاعة موضح فيها تفاصيل البضاعة المشتراة.
- التأكد من سداد المصرف لقيمة البضاعة، أي التأكد من شراء المصرف للبضاعة وحيازتها له.
- الإطلاع على محضر استلام البضاعة من المورد والتأكد من سلامته وخلوه من العيوب، والاطلاع على محضر تسليم البضاعة إلى العميل موقعه حسب الأصول.
- التأكد من سلامة الضمانات من الناحية الشرعية.
- التأكد من إجراءات التسجيل ونقل الملكية²⁶.
- أما فيما يخص بيع السلم على هيئة التدقيق الشرعي من خلال مراجعتها لعملياته مايلي:
- التأكد من اعتماد نموذج العقد من قبل هيئة الفتوى.
- التحري من كون المبيع - المسلم فيه - معلوم الجنس والنوع والقدر والصفة وذلك منعا للجهالة المؤدية إلى النزاع.
- التأكد من كون المبيع مؤجل التسليم إلى أجل معلوم.
- التأكد من عدم كون المبيع نقودا، لأن النقود لا تصلح أن تكون مبيعا.
- التأكد من كون المبيع مقدور التسليم عند حلول الأجل.
- التأكد من معرفة مكان التسليم.
- التحقق من خلو البدلين) النقود، المسلم فيه (من علة الربا.
- التأكد من كون العقد باتا، أي ليس فيه خيار شرط لأي من العاقدين.

²⁶ شفيقة بوزيد: التكامل بين التدقيق المحاسبي والتدقيق الشرعي وأثره على أداء المالي للمصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية)، مرجع سابق.

- التأكد من تعجيل رأس مال السلم وتسليمه للبائع فعلا في مجلس العقد قبل أن يفترق العاقدان.
- التأكد من بيان رأس مال السلم، وأن يكون معروف المقدار.
- التحقق من سلامة الضمانات.
- كذلك تعمل هيئة التدقيق الشرعي من خلال مراجعتها لعمليات المضاربة مايلي:
- التأكد من اعتماد العقد من قبل هيئة الفتوى.
- التأكد من شروط رأس المال بأن يكون نقديا أو عينيا معلوم المقدار حاضرا لا دينا وأن يسلم للعامل.
- التحري من شروط الربح بأن يكون معلوما وأن يكون على نحو كسر عشري (حصة شائعة) لا أن يكون مبلغا محددًا مقطوعا.
- التحري من استيفاء شروط المضاربة.
- التأكد من توزيع الربح حسب العقد.
- التأكد من تحمل المصرف للخسارة – حال حصولها – وعدم تحمل المضارب لأي نسبة منها إلا في حال ثبوت الإهمال أو التعدي أو سوء الأمانة.
- أما بالنسبة لعمليها في تدقيق المشاركة مايلي:
- التأكد من اعتماد العقد من قبل هيئة الفتوى.
- التحقق من توافر شروط رأس المال بأن يكون نقديا لا من العروض إلا إذا حولت إلى نقود وقت بدء عمليات المشاركة مثلا.

- التحقق من توافر شروط توزيع الربح) لأن يتم التوزيع على أساس حصة شائعة)
- التحقق من تحميل الخسارة) عند حدوثها (حسب نسبة ملكية رأس المال، والتحقق من وقوعها من غير تعد أو تقصير أو سوء أمانة.
- التأكد من عدم تصرف طرف في حصة الطرف الآخر إلا بعد حيازتها عينا أو حكما.
- التأكد من سلامة الضمانات المأخوذة من الشركات ضد التعدي والتقصير وسوء الأمانة²⁷.

خاتمة

لعل في التزام المصارف الإسلامية خاصة في الجزائر بهذه الشروط و الحرص على إنجاز عملية الرقابة الشرعية و التدقيق الشرعي يحصل نتيجتين مهمتين:

- الحرص على التطبيق الشرعي الصحيح لسائر المنتجات المالية الإسلامية.

- عدم الوقوع في الصورية و شبهة الربا في التمويلات المعتمدة.

المراجع: المذكورة في الهوامش.

²⁷ حمزة عبد الكريم محمد حماد: الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، دار النفائس الأردن، ط1، 2006م/1426هـ، ص80-89.

